

فتح المغيـث شرح ألفية الحديث

أنه مجهول لا يريد به أنه لم يرو عنه سوى واحد بدليل أنه قال في داود بن يزيد الثقفي مجهول مع أنه قد روى عنه جماعة ولذا قال الذهبي عقبه هذا القول يوضح لك أن الرجل قد يكون مجهولا عند أبي حاتم ولو روى عنه جماعة ثقات يعني أنه مجهول الحال وقد قال في عبد الرحيم بن كرم بعد أن عرفه برواته جماعة عنه أنه مجهول .

ونحوه قوله في زياد بن جارية التميمي الدمشقي مع أنه قيل في زياد هذا أنه صحابي وبما تقرر ظهر أن قول ابن الصلاح في بعض من خرج لهم صاحباً الصحيح ممن لم يرو عنهم إلا واحد ما نصه وذلك مصير منهما إلى أن الراوي قد يخرج عن كونه مجهولاً مردوداً برواية واحد عنه ليس على إطلاقه .

وممن أثنى على من اعترف بأنه لم يرو عنه إلا واحد أبو داود فقال في عبد الله بن عمر بن غانم الرعيني قاضي إفريقية أحاديثه مستقيمة ما أعلم حدث عنه غير القعنبي وابن المديني فقال في جون ابن قتادة إنه معروف لم يرو عنه غير الحسن البصري .

وإنما أوردت كلامه لبيان مذهبه والافجون قد روى عنه غير الحسن على أن ابن الصلاح المديني نفسه قال في موضع آخر أنه من المجهولين من شيوخ الحسن .

وبالجملة فرواته إمام ناقل للشرعة لرجل ممن لم يرو عنه سوى واحد في مقام الاحتجاج كافية في تعريفه وتعديله (و) لكن قد (رده) أي مجهول العين (الأكثر من العلماء مطلقاً وعبارة الخطيب أقل من ما ترتفع به الجهالة به الجهالة أي العينية عن الراوي أن يروى عنه إثنان فصاعداً من المشهورين بالعلم بل ظاهر كلام ابن كثير الاتفاق عليه حيث قال المبهم الذي لم يسم أو من سمى ولا تعرف عينه لا يقبل روايته أحد علمناه نعم قال أنه إذا كان في عصر